



109286 - لا يشرع للمرأة الهرولة لا في الطواف ولا في السعي

السؤال

هل تهrol المرأة في الطواف بين العلمين الأخضرین في السعي بين الصفا والمروة ، كما يفعل ذلك الرجل؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"قال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على أنه لا رمل على النساء حول البيت ، ولا بين الصفا والمروة ، وليس عليهم اضطباباً وذلك لأن الأصل فيهما إظهار الجلد [القوة] ، ولا يقصد ذلك في النساء ؛ وأن النساء يقصد فيهن الستر ، وفي الرمل والاضطباب تعرض للكشف .

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآلله وصحبه وسلم" انتهى .
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ... الشيخ عبد الرزاق عفيفي ... الشيخ عبد الله بن غديان ... الشيخ عبد الله بن قعود .
فتاوی اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" (226، 11/227) .